

وتسبب ان يتخلف بتمام تكبير عن تمام تكبيره الى ما لم يقدر  
عليه او ساوقة او اوقع لغيره تكبير مع ان تكبيره الى ما لم  
او شكن في المساوقة او انما خرم لم يتعد صلاته

**باب كيفية صلاة المسافر**

شُرعت له تخفيفا عليه لما تخفف من التعب في السفر وهي  
نوعان قصر وجمع وانما قصر القصر وذكر في الباب الجمع  
المطر والمناجحة قصر صلاة ذات اربع ركعات  
فرض لا تقبل له مغرب ولا صبح اذا قابت لزما منه في  
سفر الاستيفاء اياها في رمة سفر خلاف وقت الحجة لا يستقل  
الاربع في رمة حضر وخلاف الذي يشك هل انما في الحضر او  
السفر فله يقصر فيه سوا قضاءه في تلك السفر ايام في اخرى  
ويشترط للتخفيف بالقصر والجمع مشروط احدهما ان كان  
السفر قصدا في سفره سيرا يكون موقرا في **سفره حيا**  
يقينا او طنا باجتهاد على ما راه الشافعي وبالك اربعة شروط  
باد كل ريب اربعة في السفر وكل في سائر ذلك في اميال والميل  
اربعه ان في حطيق وبني تحديد على الاربع ومصح في موضع  
من الروضة ان تدرب والسفر المعنى بلوغه لهذا المكان  
**وهنا ما** ان اب تمام الى باب البر ولو عدل من طرفي قصر  
الى طول له لوض من اثنين او سهول او نحوها لو تقصر  
الشرط الثاني ان تكون القصر **فلسف المسافر** فيه خصله الى

سلك الصلاة في السفر  
الصلوة في السفر هي التي لا تقبل الا في السفر وهو من غير قصد  
او في حاله في السفر هي التي لا تقبل الا في السفر وهو من غير قصد  
سنة ما لا يكون غيره من الصلاة في السفر وهو من غير قصد  
وان كانت راسية في السفر في السفر وهو من غير قصد  
من غير قصد في السفر في السفر وهو من غير قصد  
سنة ما لا يكون غيره من الصلاة في السفر وهو من غير قصد  
من غير قصد في السفر في السفر وهو من غير قصد  
سنة ما لا يكون غيره من الصلاة في السفر وهو من غير قصد

وان ارتكب المعاصي فيه وهو عاص في سفره ولو نوى المعصية  
في ابتداء السفر امتنع الرجوع الى طاعت الله اشد من غير  
الشرط الثالث دواء حجة القصر فيقف المسافر من ابتداء  
السفر **باب** الى وطئه اى رجوع اليه بان وصلنا سفينة  
دايرة قامة ومثلها لوموني الاقامة ابن مائونى فانها قصر  
ح فيها الشرط الرابع ان يحا والسوران ساخر من بلدك لها  
سوسن ولا يشترط نجاة العزان الذي يحا **شرط** الى السفر  
المختص باليقين الصلاة **الثانية** الحاضرة للقصر **والحرام**  
قله اطلق ح ولم ينو انما ولا تقصير التمه وكذا الردود في  
يقصر او يجمع ولو في بعض الصلاة بشرط اى المختص **ترك**  
**ما خالف** المختص بنية القصر في الروام اى في الصلاة فلو ان  
ما خالف المختص بنية القصر وهو الحرام بنية الاقامة او الشك  
في انه نوى القصر او انه تمام او التردد في ان يقطع بنية القصر او لا  
تم وهذا شرطان اخران المختص بالقصر وهما بشرط الصحة  
صلاة المسافر في ايام منته جازية للقصر وتعلق بنية بنية  
ان تمام الذي علم او ظن منس ذرا لم يجز بنية في ان قصر  
قصره والا اتمت اذ الحكم معلن به وهذا المستثنى من شرط  
الحرم بنية ومن الشرط ان نقله الرابع عشر بعض الادان بجواز  
القصر فلو اقدم عليه جاهلا بجوازها لم يشك له حكمه نصرة لانه  
**وجاز** للحص المسن في الجمع **نحو** صلب **العصر** بنية الظاهر  
والعصر وعلت العصر لظنها ومشرقا في وقت **احدى** **دين**  
اى الظاهر والعصر جمع بعدد في وقت الظهور وما خسر في وقت  
**العصر** **العشائين** اى المذرب والعشبة فالجمع بينهما في وقتها

95

وان